

وزارة المالية  
الإدارة العامة للجمارك  
إدارة الشؤون القانونية

4 - FEB 2020

٢٠٢٠ ) لسنة ( ٩ ) تعلیمات حمرکیہ رقم )

رفع الحظر عن استيراد جميع أنواع الطيور الحية والحيوانات الحية ما عدا فصيلة المجترات والإبل من جمهورية بلجيكا

## مدير عام الجمارك:-

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم (١١٤ لسنة ٢٠١٩) بشأن حظر استيراد جميع أنواع الطovir الحية والحيوانات الحية المؤرخة في ٢٠١٩/١١/٧ وبناء على كتاب نائب المدير العام للشئون الشروة الحيوانية رقم (هـ ز / ث ح / ٤٠١٠) المؤرخ في ٢٠١٩/١٢/٦ والمقيم بوارد السجل العام رقم ٢١ بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٥ والمرفق فيه القرار الإداري رقم (٣٢١٥/٢٠١٩) والمتضمن الآتي :-

٣

مادّة أولى

يرفع الحظر عن استيراد جميع أنواع الطيور الحية والحيوانات الحية ما عدا فصيلة المجترات والإبل من جمهورية بلجيكا .

جاءة ثانية

على جميع جهات الإختصاص كل - فيما يخصه - تفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره  
وينشر بالجريدة الرسمية .  
وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم للعمل على تفيذ قرار وزارة  
التجارة والصناعة المذكور .

للمعلم والعمل به بتاريخ : ١٦/١٢/٢٠١٩

٢٠٢٠/٣/٣: صدور تاريخ

مديون عام

الادارة العامة للجمارك

الستاذ/ جمال بافضل ابراهيم ولي  
مدير عام الادارة العامة للخدمات

- فريق ديوان المحاسبة .
- المسادة / نواب المدير العام .
- السيد / وكيل وزارة الاعلام /
- لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم ) الهيئة العامة لشئون الرعاية والبروة السمسكة .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- الهيئة العامة لشئون الرعاية والبروة السمسكة .